

اتفاقية حقوق الطفل



Distr.
GENERAL

CRC/C/3/Add.20
2 August 1993
Original : ARABIC

لجنة حقوق الطفل

النظر في التقارير المقدمة من الدول الاطراف
بموجب المادة ٤٤ من الاتفاقية

التقارير الاولى للدول الاطراف
المقرر تقديمها في ١٩٩٣

اضافة

السودان*

[٢ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

* تتضمن هذه الوثيقة معلومات إضافية طلبتها لجنة حقوق الطفل في دورتها الثالثة أثناء نظرها في التقرير الاولي للسودان (CRC/C/3/Add.3) في ٢٦ و٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ (انظر CRC/C/SRS.69 to.71) ؛ انظر أيضا تقرير لجنة حقوق الطفل عن دورتها الثالثة (CRC/C/16) ، الفقرات ١١٠-١٢٢ .

أولا - مقدمة

١ - تود حكومة جمهورية السودان ، خاصة وفدها الذي حضر اجتماعات الدورة الثالثة للجنة حقوق الطفل ، أن تعرب عن شكرها لما لقيته من حسن تفهم وتعاون من قبل اللجنة عند استعراضها للتقرير الأولي للسودان (CRC/C/3/Add.3) بحضور الوفد . فقد كانت تلك فرصة لبدء حوار موضوعي ببناء ، حرمت الحكومة عليه ، وأبنت اللجنة حرما مماثلا وتأكيدا لمثل هذا الاتجاه الايجابي الذي يسهم في تسيير عمل اللجنة وبيح للسبل الموقعة على الاتفاقية الانتفاع من تبادل الرأي مع اللجنة حول أمثل السبل لإنفاذ بنود الاتفاقية لمصلحة الاطفال الذين قد صيغ الميثاق أصاصا ، لمصلحتهم وحماية حقوقهم والسعي إلى الارتقاء بنوعية حياتهم .

٢ - ويشكل هذا التقرير رد حكومة جمهورية السودان على الملاحظات الاولى للجنة (CRC/C/15/Add.6) . وتود الحكومة أولا أن تعرب عن استعدادها لحضور دورة الانعقاد الرابعة للجنة حقوق الطفل في الفترة من ٢٠ أيلول/سبتمبر إلى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ . كما أنها تود أن تعرب عن شكرها على ملاحظات اللجنة على تقرير السودان الأولي ، التي اعتمدها في جلستها الثالثة والسبعين المعقودة في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ . كما تود الحكومة أن تبدي ملاحظة عامة بشأن ما جاء في الفرع جيم المعنون "العوامل والصعوبات التي تعوق تنفيذ الاتفاقية" ، فتؤكد ، أن هذه العوامل المذكورة في الفقرة ٦ تشمل بالحرب الاهلية ، وإجراءات التغييرات الهيكلية في الاقتصاد الوطني وعدم كفاية البنية الاساسية وموجات الجفاف والتحرر . إن هذه العوامل ، وإن شكلت عوائق فإنها لم تعطل تطبيق الاتفاقية في السودان ؛ ولربما كان من الأوفق القول بأن هذه العوامل قد حالت دون التطبيق الأمثل لبعض مواد الاتفاقية بالصورة التي تطمع الحكومة في بلوغها ، بما ينسجم ويتسق مع التزامها الاكيد نحو أطفال السودان ، ومع اصرارها على منح الاطفال الاولوية المقدمة في كل الظروف والاحوال .

٣ - وفي الحقيقة يعتبر ما بذلته حكومة السودان برغم هذه الظروف هو دالة قاطعة على حرصها والتزامها بحقوق الطفل وسعادته ؛ ذلك ان السودان هو الذي ابتدع ممرات الامان في مناطق القتال وحرص على التعاون مع وكالات الامم المتحدة ، وخاصة منظمة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وبعض الجمعيات الطوعية الوطنية والصديقة على توصيل مواد الاغاثة إلى الاطفال والامهات وكل المواطنين في كل أنحاء السودان ، بما فيها المناطق التي كانت تسيطر عليها حركة التمرد . إن هذا السعي من جانب السودان ، والذي وسع من نطاق صلاحيات الامم المتحدة ومنظماتها في مجال المساعدات الانسانية ، قد مهد السبيل للاقتداء به في مناطق أخرى من العالم . لقد ابتدع

السودان في تعاون وثيق مع الأمم المتحدة عملية شريان الحياة بالسودان ، ورعاها ، والتزم بإخلاء بالاتفاقات التي عقدت في إطارها مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الطوعية والدول المانحة . وما زال السودان يلتزم بهذا السلوك الانساني بعد توقيع اتفاق نيروبي بين حكومة السودان والأمم المتحدة وحركة التمرد في ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢ .

٤ - ومن بشائر الخير التي يرفها هذا التقرير إلى لجنة حقوق الطفل أن عمليات الاغاثة قد استؤنفت بكل الوسائل المتاحة برا بالقطار والشاحنات ، ونهرا بالبواخر إلى مدينة جوبا وكل المناطق الواقعة على ضفتي النيل الأبيض بين كوستي وجوبا . كما أن النقل الجوي استؤنف حتى قبل النقل البري والنهري وما زال يتواصل . حقا إن بعض فصائل حركة التمرد قد سعت إلى عرقلة وصول الاغاثة إلى بعض المناطق ، بل واعتدت على بعض الشاحنات المسيرة في النهر تحت علم الأمم المتحدة . لكن تدخلا كريما من قبل وكيل الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون الانسانية قد دلل تلك العقبة وألزم حركة التمرد بضرورة الوفاء بالتزاماتها نحو تيسير تدفق مواد الاغاثة وعدم اعتراض سبيلها . لقد أعان اتفاق وقف اطلاق النار بين الحكومة وحركة التمرد على تيسير عمليات الاغاثة التي شاركت فيها الحكومة والأمم المتحدة وعدد متزايد من المنظمات الطوعية الصديقة العالمية والقطرية وبعض الدول المانحة .

٥ - وبعد توقف القتال بين الحكومة وحركة التمرد ، حدثت ومع الأسف الشديد صدامات بين فصائل حركة التمرد ، مما أشار إشفاق الحكومة وإشفاق منظمات الأمم المتحدة على حياة المواطنين في المناطق التي جرت بها هذه الصدامات . ولقد امتنكرت جهات عديدة ، بما فيها بعض الحكومات ، ذلك المسلك غير الانساني من قبل فصائل التمرد ، وأصدرت الحكومة بيانا أصرت فيه على أن يكون وقف اطلاق النار شاملا بين حركات التمرد لتتمكن من رعاية المواطنين ، خاصة الاطفال في كل المناطق .

ثانيا - التعقيب على الملاحظات الرئيسية للجنة حقوق الطفل التي طلبت معلومات اضافية بشأنها

٦ - قدم رئيس الوفد الملاحظة الواردة في الفقرة ٧ بشأن عدم توافق بين بعض مجالات التشريعات الوطنية مع أحكام الاتفاقية إلى المجلس القومي لرعاية الطفولة ، ووزير العدل والنائب العام .

٧ - وقد شكل السيد وزير العدل والنائب العام لجنة برئاسة رئيس الوفد السيد أحمد عبد الحليم وعضوية كل من (أ) ممثل الديون العام ، (ب) ممثل للجنة التشريع

الدائمة بالمجلس الوطني الانتقالي "البرلمان" ؛ (ج) ممثل للهيئة القضائية ؛
(د) ممثل للمجلس القومي لرعاية الطفولة ؛ (هـ) ممثل لوزارة التربية والتعليم ؛
(و) ممثل لوزارة الصحة . هذا إضافة لمستشارين قانونيين من ديوان النائب العام
والمجلس القومي لرعاية الطفولة .

٨ - وقد أوكلت لهذه اللجنة مهمة مراجعة كل القوانين المتملة بالطفولة ،
ومضاهاتها مع اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل وملاحظات لجنة حقوق الطفل عن
التشريعات السودانية ، والتقدم بتوصيات تزيل ما قد يكون هناك من تعارض بين نصوص
القانون وأحكام الاتفاقية التي صدق عليها السودان بقانون ، وصارت جزءاً أصيلاً من
القوانين السودانية . ويؤمل أن تضع اللجنة توصياتها أمام مجلس الوزراء ، تمهيداً
لعرضها على المجلس الوطني الانتقالي "البرلمان" ليجري التعديلات القانونية التي
يومي بها مجلس الوزراء في ضوء توصيات اللجنة .

٩ - وقد نظم المجلس القومي لرعاية الطفولة حلقة دراسية حول إنفاذ اتفاقية الأمم
المتحدة لحقوق الطفل في السودان يومي ٨-٩ أيار/مايو ١٩٩٣ بمقر المجلس الوطني
الانتقالي تحت رعاية نائب رئيس المجلس الوطني الانتقالي ، شارك فيها برلمانيون
وممثلون للمجلس القومي لرعاية الطفولة وممثلون لمنظمات الاطفال وللجمعيات الطوعية
العاملة في مجال الطفولة ، وممثلون عن وزارات الصحة ، والتربية والتعليم ، والعمل
والإصلاح الإداري ، والعدل ، والمالية ، والتخطيط والاستثمار ، وممثلون عن الهيئة
القومية لمياه المدن والهيئة القومية لمياه الريف ، وأساتذة الجامعات ، والخبراء
والمهتمون بالطفولة وبالتنمية البشرية والاجتماعية ، ونقابيون ومنظمات الشباب
والطلاب . وكان لمنظمة اليونيسيف حضور مؤثر كما أنها دعمت الحلقة الدراسية ماليًا
وفنياً .

١٠ - وقدم رئيس وفد السودان الذي حضر اجتماعات لجنة حقوق الطفل ورقة حول سير
تطبيق الاتفاقية في السودان ، وركز على الحوار البناء الذي دار أثناء الدورة
الثالثة لاجتماعات لجنة حقوق الطفل . وأصدرت الحلقة الدراسية عدداً من التوصيات
أهمها:

- (أ) مراجعة كل القوانين المتملة بالطفولة وجمعها في مجلد واحد ييسر
الرجوع إليها ؛
- (ب) ضرورة مواصلة الحكومة زيادة الموارد البشرية والمادية المخصصة
للخدمات الموجهة للطفولة ؛
- (ج) حرص المجلس القومي على متابعة إنفاذ الاتفاقية عبر لجانه الفنية
ومتابعة تنفيذ الخطة الوطنية لرعاية الطفولة وحمايتها وتنميتها بالتعاون وثيق بين
المجلس القومي لرعاية الطفولة واللجنة القومية للسكان ؛

- (د) مواصلة متابعة أوضاع الاطفال المحتجزين لدى حركة التمرد بالتعاون مع مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ؛
(هـ) مواصلة إنشاء فروع المجلس القومي لرعاية الطفولة بالولايات .

١١ - ووضع رئيس الوفد أمام الحكومة الملاحظة الواردة في الفقرة ٨ بشأن إنفاذ المادة ٤ من الاتفاقية من حيث اتمالها بالتعاون الدولي المعين على إنفاذ الاتفاقية في السودان ، وخاصة ما اتصل منها بالعلاقة بين الحكومة والمنظمات الطوعية . وتود الحكومة أن تؤكد للجنة أن علاقتها مع منظومة الامم المتحدة والمنظمات الطوعية ، وبخاصة في ما يتعلق برعاية الطفولة وحمايتها وتنميتها وفق مبادئ ونصوص الاتفاقية وما ورد في وثيقتي مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفولة ، أي الإعلان العالمي وخطة عمل إنفاذه ، وما جاء في خطة السودان القومية لرعاية الطفولة وحمايتها وتنميتها ، تسير في سلامة وتتعاظم أشارها الايجابية بمرور الزمن . ولقد يسرت الاتفاقات الثلاثة لعملية شريان الحياة بين حكومة السودان والامم المتحدة وحركة التمرد ، وبما تضمنته من ممرات أمان إلى مناطق النزاع الملح في جنوب الوطن ، وصول مواد الإغاثة من طعام وأدوية ولقاحات تطعيم إلى أطفال السودان في كل أنحاء الوطن .

١٢ - وللسودان علاقة ممتازة مع كل من منظمة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، وبرنامج الاغذية العالمي ، وصندوق الامم المتحدة للسكان ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، ومفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، ومنظمة الصحة العالمية ، ولها جميعا برامج تعاون مقننة مع حكومة جمهورية السودان . ويتصل كثيرا من هذه البرامج بالاطفال والمرأة والأسرة والبيئة مما يعين في إنفاذ الاتفاقية بالسودان .

١٣ - إن علاقات الحكومة بالمنظمات الطوعية الوطنية والمديقة ممتازة اليوم ، بسبب أنها قد كانت كذلك في الفترة السابقة باستثناء ما شاب هذه العلاقة من توتر ظرفي مع عدد قليل من الجمعيات الطوعية المديقة التي لم تراع الالتزام بالقوانين والاتفاقات والاعراف المرعية في مثل هذا التعامل . لكنها عادت واستقامت بفضل الجهود المشتركة التي بذلتها الحكومة والامم المتحدة وبعض المنظمات الطوعية والدول .

١٤ - وكان الاتفاق الذي أبرم بين حكومة السودان والامم المتحدة وحركة التمرد في نيروبي في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٢ بشأن ترميم المساعدات الإنسانية لجنوب الوطن بما في ذلك مناطق النزاع الملح التي تسيطر عليها حركة التمرد له أثر ايجابي في العلاقة بين الحكومة وبين المنظمات الطوعية المديقة ؛ إذ حرمت الحكومة في ظرف شهر واحد على عقد اجتماع مع عدد من الجمعيات الطوعية المديقة الرئيسية ، أسقط بموجبه

شرط تسجيل الجمعيات الأجنبية واستبدال بمشروع اتفاقية توقعها الحكومة مع الجمعيات الطوعية . وتشكل الاتفاقية الموقعة برنامجا للتعاون وتوضح هذه الاتفاقية التزامات كل من الجانبين . إن جوهر هذه الاتفاقية فيما يتصل بالتزامات الحكومة هو تهيئة عمل المنظمات الطوعية العالمية ومنحها الإذن بالحركة في كل المناطق التي تحتاج للخدمات . ولقد تزامن صدور هذه الاتفاقية مع قرار الحكومة برفع شرط طلب الإذن للحركة داخل السودان لكل الأجانب بمن في ذلك العاملون في المنظمات الطوعية .

١٥ - وحرصاً من الحكومة على تهيئة عمل الجمعيات ، فقد أنشأت مفوضية للعمل الوطني باشرت مهامها المتعلقة بعملها كبادرة اتصال بين المنظمات ومؤسسات الحكومة تسهلاً لمهام واحتياجات المنظمات المتعلقة بالإقامة ، وتوفير العمالة المطلوبة ، والاعفاءات الجمركية ، وغير ذلك مما تطلبه الجمعيات الطوعية لأداء مهامها لمنفعة المستفيدين الحقيقيين . وإضافة إلى ذلك ، وفوقه ، التزمت الحكومة بتوفير الغذاء لكل المحتاجين إليه بمن في ذلك المتمردون وسمحت بأن يتم إيصاله عبر برنامج الأغذية العالمي والمنظمات الطوعية .

١٦ - إن الاتفاقية الجديدة لم تؤثر على وضع المنظمات الطوعية التي تتم علاقاتها مع الحكومة عبر وزارة الخارجية ، كلجنة الصليب الأحمر الدولية التي أعيد توقيعه الاتفاق معها لكي تمارس نشاطها في ظروف الطوارئ والقتال وتوصيلاً للخدمات الأساسية من غذاء ودواء وكساء . وتعقد اجتماعات منتظمة بين الحكومة ومنظمات طوعية ومنظومة الأمم المتحدة فيما يعرف بلجنة تنسيق الإغاثة كل يوم إثنين . كما يعقد اجتماع كل يوم أربعاء تشارك فيه الدول والمنظمات المانحة . وهكذا يتضح أن ضمانات عديدة قد وضعت لتنسيق العمل وتيسير وصول المعونات الإنسانية لكل المحتاجين إليها ، وفي كل المناطق بما فيها مناطق النزاع المسلح .

١٧ - وفيما يتعلق بالملاحظة الواردة في الفقرة ٩ المتصلة بأوضاع الأطفال في مناطق النزاع المسلح بما في ذلك توصيل العون الإنساني والإغاثي وبسط الحماية للأطفال فإن ما ورد بشأن الملاحظة المتعلقة بالفقرة ٨ يوجه بعناية "خاصة" للأطفال ، وتبذل منظمة اليونسيف ، وبرنامج الأغذية العالمي ، واللجنة الدولية لجمعيات الهلال الأحمر والصليب الأحمر وبعض المنظمات الطوعية الوطنية وسلطات الولايات جهوداً مقدرة ، وفي تعاون وثيق مع الحكومة ومنسق عملية شريان الحياة ، للاستجابة لحاجات الأطفال وبسط الحماية لهم . كما تبذل سفارات بعض الدول جهوداً مقدرة في هذا السبيل ، خاصة في مجال الاتصال بأجنحة التمرد المتصارعة التي عطلت وصول وسائل النقل التي تحمل الطعام الذي تقدمه حكومة السودان ، وغيره من المواد . وحقيقة الوضع أن الحكومة قد تعهدت بتوفير كل الغذاء الأساسي المطلوب . وقد أصدرت وزارة الخارجية قبل ثلاثة أيام

نداءات للمنظمات العاملة والحكومات ، والمجموعات الإقليمية والمنظمات الطوعية الصديقة لتعيين بصورة أكبر في عمليات الترحيل ؛ وتشعر الحكومة بالقلق إزاء الاطفال المحتجزين لدى حركة التمرد التي رحلت بعضهم إلى دول الجوار ثم رحلت عددا منهم من معسكرات اللاجئين في كينيا إلى جهة غير معلومة . ولا تزال الحكومة تواصل اتصالاتها الحثيثة مع مكتب المفوض السامي لشؤون اللاجئين الذي وعد بالتعاون في هذا السبيل . وهناك جهود مقدرة تبذلها الحكومة والمنظمات العالمية والطوعية لجمع شمل الاطفال مع أسرهم بكل المناطق .

١٨ - وفيما يلي التعليقات بشأن الملاحظة المتعلقة بالفقرة ١٠ عن أوضاع الاطفال النازحين في الداخل ، واللاجئين والمهملين .

الف - الاطفال النازحون

١٩ - لقد تضمن التقرير الأولي (CRC/C/3/Add.3) وردود الخبير على تساؤلات اللجنة معلومات تفصيلية عن الاطفال النازحين وأوضاع النازحين نتيجة موجات الجفاف والحرب الأهلية . ولعل مشار تساؤلات اللجنة الاضافية يعود إلى التقارير السلبية التي بثتها بعض الجمعيات الطوعية التي كانت على خلاف مع الحكومة نتيجة التصرفات الخاطئة لتلك الجمعيات التي أشير إليها في الرد على الملاحظة السابقة ، وإلى بعض التقارير المتحيزة التي بثتها بعض أجهزة الاعلام نتيجة جهود بعض الجهات التي كانت تعترض على جهود الحكومة لنقل النازحين إلى قرى السلام بمديرية الخرطوم عوضا عن بعض مواقع المعسكرات غير اللائقة . وهذه الجهود كانت تستغلها بعض الجمعيات الطوعية في حملات جمع التبرعات ولا تريد زوالها ، متناسية الأضرار التي تلحق بالنازحين إذا استمروا في تلك المواقع غير الملائمة ، خاصة ذلك المعسكر الشهير المعروف بمعسكر الكوشة الواقع على مقربة من المنطقة الصناعية بالخرطوم بحرى (الشمالية) ، الأمر الذي أدى إلى تراكم الفضلات الصناعية والأدخنة والمياه غير الصحية حول ذلك المعسكر وداخل بعض أطراره . ولقد كذبت تقارير كل من السيد يان الياسون وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية والسيد فرانسيس دينغ ممثل الأمين العام لشؤون النازحين والمستر كوشنيير الوزير الفرنسي للشؤون الإنسانية تلك المزاعم بعد زيارتهم للمعسكرات القديمة التي نقل منها النازحون والمعسكرات الجديدة التي أقامتها الحكومة الدولية . وماعدت الامم المتحدة وخاصة منظمة اليونيسيف وبرنامج الاغذية العالمي وبعض الجمعيات الطوعية ومنظمة كير الدولية ومنظمة كونسيرن الايرلندية ومنظمات إنقاذ الطفولة البريطانية والسويدية وبعض الدول المانحة في بسط الخدمات الصحية والتعليمية وخدمات الإسكان والغذاء ومياه الشرب النقية . ونرفق مع هذا التقرير صورة من تصريحات السيد الياسون والسيد فرانسيس دينغ وبعض المسؤولين السودانيين بشأن

النازحين واللاجئين وقضايا العون الإنساني والإغاثة بمورة عامة* . وقد أصدرت معتمدية النازحين ومنظمة كير العالمية واللجنة القومية للسكان تقريراً يتضمن نتائج المسح الاجتماعي الاقتصادي الذي أجرته هذه الجهات بشأن أوضاع النازحين في قرى السلام بجبل أولياء وأم درمان مع التركيز على مناهج تسجيل النازحين ومساكن توزيع الطعام والخدمات .

٢٠ - ولعل من البشائر التي تسعد اللجنة أن منظمة كير قد اتجهت للمساعدة في إنشاء مساكن دائمة للنازحين الذين قرروا طواعية البقاء في ولاية الخرطوم بعد أن قررت الحكومة منحهم قطعاً سكنية في إطار الخطة الإسكانية التي يتمتع بها مكان الولاية وبدأت في تنفيذ المرحلة الأولى .

٢١ - وهناك حقيقة هامة لا بد من إبرازها وفاءً لما تقدمه الدولة التي أنشأت معتمدية خاصة للنازحين وما تقدمه المنظمات ، خاصة بعض المنظمات الوطنية والإقليمية والعالمية مما حقق لبعض المعسكرات مستويات من المعيشة تفتقرها القرى السودانية القريبة من تلك المعسكرات ، ومن أمثلة ذلك الدعم المقدم من منظمات أطباء بلا حدود الهولندية وكونسيرون الأيرلندية وكير العالمية ومنظمة الدعوة الإسلامية ، والوكالة الإسلامية للإغاثة ، وجمعية الهلال الأحمر السودانية ، وجمعيات إنقاذ الطفولة البريطانية والسويدية والأمريكية .

٢٢ - وثمة بشارة أخرى حملها استقرار الأوضاع في الجنوب في معظم مناطقه التي تسيطر عليها الحكومة . فلقد تدفقت أعداد كبيرة من النازحين عائداً طواعية إلى مواطنها الأصلية في الجنوب وبعض مناطق جنوب كردفان وجنوب دارفور وجنوب النيل الأزرق . وقد أنشأت الحكومة مؤسسة جديدة ذات إمكانات كبيرة ، هي مؤسسة السلام والتنمية ، فعملت هذه المؤسسة على إعادة توطين النازحين وإعادة تأهيل الخدمات في كثير من المدن والمناطق الريفية . كما أنشأت العديد من المشروعات الانتاجية خاصة الزراعية منها وأقامت بها قرى نموذجية تفضل كثيراً القرى القديمة التي حطمتها الحرب .

٢٣ - وتجد هذه الجهود دعماً مقدرًا من العديد من منظمات الأمم المتحدة والجمعيات الطوعية الوطنية والمديقة . كما بذلت الحكومة جهوداً كبيرة في إعادة فتح المدارس وإعادة تأهيل الخدمات الصحية والاجتماعية في كثير من مدن الجنوب وقراه . كما عملت الحكومة على استيعاب الأطفال النازحين ذكوراً وإناثاً في المدارس الحكومية في مناطق النزوح في الشمال على قدم المساواة مع إخوانهم الآخرين ، إضافة إلى المدارس الخاصة بهم .

* يمكن الاطلاع على هذه الوثائق في ملفات مركز حقوق الإنسان .

باء - اللاجئين

٢٤ - إن قضية اللاجئين ذات شقين . ويتمثل شقها الاول في أن السودان قد صار ولسنوات عديدة أكبر ملجأ لاعداد كبيرة من اللاجئين في أفريقيا نتيجة المنازعات والكوارث التي أحقت بدول الجوار ، إذ تحيط بالسودان سبع دول أفريقية ، فاتاه النازحون من اريتريا واثيوبيا وأوغندا وزائير وأفريقيا الوسطى وتشاد حتى فاق عددهم المليونين . وللسودان سجل حافل وناعم في استضافة اللاجئين وحسن معاملتهم ، الأمر الذي جعل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تشيد به في كثير من المناسبات وتقدر الجهود السخية التي يبذلها في استضافة اللاجئين رغم الظروف الصعبة التي ألمت به في بعض الأحيان . ولقد شكرت منظمة الوحدة الأفريقية السودان لما يبذله من جهود وحسن معاملة للاجئين ، ولعل اشارات السيد يان الياسون والسيد فرانسيس دينغ المرفقة تؤكد ما ذهبنا إليه . وقد أنشأ السودان معتمدية خاصة للاجئين تتعاون تعاوناً وثيقاً مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها من منظمات الأمم المتحدة ومع منظمة الوحدة الأفريقية وحكومات دول الجوار .

٢٥ - أما الشق الثاني فهو المتعلق بلجوء بعض المواطنين السودانيين نتيجة الحرب الأهلية بجنوب الوطن وإن كانت أعدادهم قليلة مقارنة بأعداد النازحين الذين اختاروا النزوح إلى الولايات الشمالية داخل الوطن . وتبذل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ودول الجوار خاصة كينيا وأوغندا جهوداً مقدرة في تخفيف مصائب اللجوء على هؤلاء المواطنين ، وتواصل الحكومة الاتصال بالمفوضية وبدول الجوار للتأكد من حسن رعايتهم . ولعل الأمر الذي تقلق عليه الحكومة قلقاً شديداً هو وضع الاطفال الذين احتجزتهم حركة التمرد وأخرجتهم من الوطن كما ورد في جزء سابق من هذا التقرير . ومن السمات الطيبة التي لاحت أخيراً في هذا المجال العودة الطوعية لبعض اللاجئين في السودان إلى أوطانهم وعودة بعض اللاجئين السودانيين إلى أرض الوطن .

جيم - الاطفال المشردون

٢٦ - أوضح التقرير الأولي الذي قدمته الحكومة إلى لجنة حقوق الطفل كما أوضحت المداولات التي شارك فيها وفد السودان أثناء دورة الانعقاد الثالثة للجنة أن الحكومة تولي اهتماماً لمشكلة تشرد الاطفال . وبالرغم من أنها ظاهرة حديثة فإنها تسبب اهتماماً كبيراً . وقد أنشأت الحكومة لجنة قومية لمعالجة هذه المشكلة وأجرت مسحا دقيقاً للوقوف على أبعاد هذه الظاهرة واقترحت سبل معالجتها . كما أوضح التقرير تفضيل الدولة للرعاية الأسرية والمجتمعية للمشردين في السعي إلى تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع . وتم بالمثل إبراز الاتجاه إلى إنشاء معسكرات لإيواء وتأهيل الاطفال المشردين الذين لا تتوفر لهم الرعاية الأسرية .

٢٧ - ونود أن نضيف في هذا التقرير أنه تم إنشاء معسكرات قومية لإيواء وتأهيل الأطفال المشردين في كل من الفاو ودورديب بالولاية الشرقية والريف الشمالي ومدينة أم درمان بولاية الخرطوم ، وقد وضع منهج علمي لتوفير التأهيل البدني والروحي والنفسي والاجتماعي لهؤلاء الأطفال في مدة لا تتجاوز الستة أشهر ، ثم الدخول في مرحلة التأهيل المهني لكبار السن والامتداد في التعليم الأكاديمي لمن بلغوا المراحل العلمية المناسبة . وبذلك تجيء المعسكرات بصورة تتماشى مع البيئة المحلية . وتم توفير الاحتياجات الأساسية بها حتى تتمكن من أداء دورها بصورة متكاملة .

٢٨ - وفيما يلي بيان احصائي بالدور وعدد الأطفال المستوعبين بها في الوقت الحالي وكذلك نوعية المباني والمرافق الأساسية المتوافرة .

المعسكر	الموقع	عدد الأطفال	نوعية المباني	المرافق الأساسية المتوافرة
دار البشائر	أم درمان	٦٢	ثابتة	خدمات الماء والكهرباء العامة ، تلفزيون ، فيديو
حجر أبو دوم	الريف الشمالي ولاية الخرطوم	٤٨٠	كرانك القش	٢ مولد كهرباء - راديو ، مسجل ، ٤ تلفزيون - ٤ فيديو
الفاو	الولاية الشرقية	٤٦٠	قطاطي وكرانك من القش	مولد كهرباء - طاحونة - وابور تسجب ٧١ - تلفزيون - فيديو
دورديب	الولاية الشرقية	٢٧٨	ثابتة	مولد كهرباء - طاحونة ، وابور تسجب ٧١ ، تلفزيون ، فيديو

٢٩ - وزع الأطفال على المعسكرات حسب الفئات العمرية وذلك مراعاة للأسس التربوية على النحو التالي:

- (أ) الأطفال من عمر ٧ إلى أقل من عشر سنوات خصص لهم معسكر حجر أبو دوم ؛
- (ب) الأطفال من عمر ١٠ إلى أقل من ١٤ سنة خصص لهم معسكر الفاو ؛
- (ج) الأطفال من عمر ١٤-١٨ سنة خصص لهم معسكر دورديب ؛
- (د) الفتيات من مختلف الأعمار - خصص لهن معسكرات البشائر بأم درمان .

الخدمات الصحية

٣٠ - تم إقامة عيادة طبية دائمة بكل معسكر بها مساعد طبي أو ممرض حسب مقتضى الحال . كما أن هناك زيارات متكررة مرتين في الاسبوع يقوم بها الأطباء المتخصصون إلى هذه المعسكرات ، وتوفر الادوية الطبية من طريق اللجنة التنفيذية للمشروع . وهناك لجنة صحية عليا كونها السيد وزير الصحة والرعاية الاجتماعية بولاية الخرطوم وهو رئيس اللجنة العليا لعلاج مشكلة التشرذم وذلك للإشراف الصحي على هذه المعسكرات .

٣١ - أما في مجال التعليم النظامي فقد تم افتتاح مدرسة نظامية تحتوي على الثلاثة فصول الأولى من مرحلة الأساس بمعسكر حجر أبو دوم . وتمارس المدرسة نشاطها كاملاً ولها إدارة تربوية من التربية والتعليم تحت إشراف إدارة المعسكر . كما تتوافر الفصول الدراسية لمرحلة الأساس بجميع المعسكرات ويقوم بالتدريس فيها معلمون منتدبون من وزارة التربية والتعليم ، إضافة إلى وجود فصول لمحو الأمية وتعليم الكبار بالمعسكر يلحق بها من فاتهم ركب التعليم النظامي . ويقيم الأطفال بالمعسكرات إقامة دائمة ويسمح لهم بزيارة أسرهم في المناسبات التي تتطلب ذلك . كما أن ذويهم يزورونهم باستمرار .

٣٢ - وبدأ تنفيذ المرحلة الثانية من المشروع والخاصة بالتأهيل المهني ، إذ تم ترحيل ١٥٣ من طلبة معسكر دورديب لتلقي التدريب المهني في مجال النجارة ، المعادن ، الصناعات الجلدية ، ميكانيكا السيارات ، الكهرباء العامة بالمركز الفني بالمجمع الإسلامي بأم درمان ، وباشروا التأهيل منذ مطلع شهر نيسان/أبريل الماضي . كما تم وضع برنامج لتأهيل فتيات دار البشائر على التدبير المنزلي والتفصيل والخياطة والتطريز بالمركز الفني بالمجمع الإسلامي بأم درمان . وسيتم ترحيل بقية طلبة معسكر دورديب لتلقي التدريب المهني بمعهد التدريب المهني ببيور سودان خلال هذا الشهر .

الخطة المستقبلية

٣٣ - تم طرح العطاءات لإنشاء ثلاثة مراكز للتدريب المهني للأطفال المشردين في كل من أم درمان وكوستي والجنينة وذلك في إطار تخفيف متاعب التشرذم . ومن المتوقع أن تباشر هذه المراكز عملها في العام المقبل حين يلحق بها الأطفال المشردون تشرذماً كاملاً والذين تاهلوا صحياً وروحياً ونفسياً بالمعسكرات القومية ، إضافة للأطفال المشردين تشرذماً جزئياً فضلاً عن المعرضين للتشرذم من أطفال الأسم الفقيرة .

٣٤ - كما أن هناك خطة لجمع شمل هؤلاء الأطفال مع أسرهم بعد انتهاء المرحلة التأهيلية وبرنامج المعسكرات القومية . وبذلك يكون المشروع قد حقق أهدافه من حيث

القضاء على هذه المشكلة وتحويل الاطفال المشردين إلى قوة انتاجية لها دور يمكن أن تلعبه في دعم الاقتصاد القومي .

٣٥ - وفيما يتعلق بالملاحظة الواردة في الفقرة ١٢ والمتصلة بمزاعم السخرة والرق في السودان ، فإن المرء ليحار حقا عندما يطلب إليه نفي ما ليس موجودا . إن الإجراء المرجح لمثل هذه الحالة هو أن تقدم الجهات المدّعية لهذا الاتهام الباطل أدلتها عليه . ومع هذا فإن الحكومة أعدت ردا مفصلا لعرضه على منظمة العمل الدولية ولجنة حقوق الإنسان ، جوهره أن خلطا قد وقع في تصوير أوضاع مختلفة تماما عن الرق بأنها حالات استرقاق . والواقع أنها حالات منازعات قبلية ومشاجرات حول المرعى وموارد المياه في بعض مناطق التداخل القبلي يكون من نتائجها أن تقوم كل قبيلة متشاجرة بأسر بعض أفراد القبيلة أو القبائل الأخرى في انتظار تسوية النزاع وفق التقاليد والاعراف القبلية . وهذه مسألة تحدث في كثير من الاقطار التي ما تزال تحفل بالمجتمعات القبلية ، خاصة في أفريقيا . إن الحكومة مستعدة لتقديم نسخة من ذلك التقرير ونتائج النظر فيه في كل من منظمة العمل الدولية ولجنة حقوق الإنسان . ولكنها تفضل الآن أن تترك الأمر لمنظمة العمل الدولية ولجنة حقوق الإنسان طالما أنهما الجهتان اللتان أشير الأمر في نطاقهما .

٣٦ - وفيما يتعلق بالملاحظة الواردة في الفقرة ١٣ فإن التعريف الاسمي للطفل في القوانين السودانية هو كل فرد لم يبلغ الثامنة عشرة من عمره ، أما الاشارات في القوانين السودانية إلى عمر يقل عن ذلك فهي لرعاية بعض الحقوق أو لمعالجة بعض مظاهر السلوك غير الحميد من بعض الاطفال . ولكنهم لا يعاملون معاملة المجرمين وإنما تخصص مؤسسات اجتماعية أو محاكم خاصة للنظر في المخالفات التي يرتكبونها . وتعتبر محكمة الاحداث مؤسسة اجتماعية لا تظهر فيها الشرطة بملابسها المعهودة . ويعامل الاطفال الذين يظهرون أمامها على يد غير الأخصائيين والقضاة المدربين تدريباً خاصاً وتتاح لهم فرص الاتصال بأسرهم وبالمحامين . وقد يقتضي الأمر تقييد حريتهم كإجراء أخير ويودعون في دور تربية ، يقوم عليها متخصصون اجتماعيون ومعلمون وتتمكن الأمر من الاتصال بأبنائهم المحتجزين بصورة دورية .

٣٧ - أما ما جاء بشأن بلوغ الرشد بظهور علامات البلوغ الطبيعية بصورة قاطعة وبلوغ من الخامسة عشر في تعريف القانون الجنائي للراشدين ، فإنه لا يتعارض مع منطوق المادة ١ من الاتفاقية التي تقول "لأغراض هذه الاتفاقية ، يعني الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر ما لم يبلغ من الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه" . وبالرغم من ذلك فإن اللجنة التي كونها السيد وزير العدل والنائب العام لمراجعة التشريعات السودانية في ضوء نصوص اتفاقية حقوق الطفل ستنظر في هذا الأمر ضمن مراجعتها للقوانين .

دال - التعليم

٣٨ - لقد أشارت لجنة حقوق الطفل إلى أن قسم التقرير الذي يتحدث عن التعليم قد ركز على السياسات والخطط ولم يركز على الانجازات التي تمت نتيجة تنفيذ تلك السياسات والخطط ، ونود أن نقدم المعلومات الإضافية التالية:

٣٩ - تم تخفيض من القبول إلى من السادسة بدلا من السابعة في عام ١٩٩٢/١٩٩١ . كما تم رفع نسبة القبول للمتقدمين في سن التعليم للبنات ، والأولاد في من السادسة بدعم مركزي وجهد شعبي وبدائل أخرى كالدورة الثانية بتركيز على الولايات الأقل حظاً . وكانت نتيجة ذلك رفع نسبة القبول للأطفال الذين تقدموا من الولايات الأقل حظاً . وقد أعطت الخطة أولوية ودعمها كبيرا لثلاث ولايات هي دارفور وكردفان والشرقية لان نسبة الالتحاق فيها بالتعليم الاساسي تزيد قليلا عن ٦٠ في المائة في حين أن هناك ثلاث ولايات هي الشمالية والخرطوم والوسطى تزيد فيها نسبة الالتحاق عن ٩٥ في المائة .

٤٠ - أما الولايات الجنوبية فهي ذات اعتبار خاص بالنظر إلى ظروف الأمن فيها ؛ وفي المناطق الآمنة بالجنوب تم فتح مدارس جديدة لمرحلة الأساس لزيادة نسبة القبول في المدن الآمنة. وارتفعت النسبة في دارفور من ٦٢,٩ في المائة في ١٩٩٠ إلى ٧٠ في المائة في عام ١٩٩١ وفي الشرقية من ٦٢,٢ في المائة إلى ٨٣ في المائة وكردفان من ٦٤,٥ في المائة إلى ٨٩,٦ في المائة .

٤١ - ومن البدائل التي نفذت لزيادة نسبة التعليم للمرأة في المناطق التي تنخفض فيها نسبة تعليم المرأة افتتحت الخلاوي للبنات . وقد استوعبت هذه الخلاوي في عام ١٩٩٢/١٩٩١ عدد ٦٠٨ ١٠٤ من البنات والبنين . وتم تنفيذ السلم الجديد الذي يرفع عدد سنوات الدراسة بمرحلة الأساس من ٦ سنوات إلى ٨ سنوات بدءا من العام الدراسي ١٩٩٢/١٩٩١ لكل السودان شماله وجنوبه .

تحسين نوعية التعليم

٤٢ - تم تحقيق كل الاهداف الواردة في المادة ٢٩ من اتفاقية حقوق الطفل في مناهج التعليم العام وذلك بالاتي:

(أ) أصبح ٢٥ في المائة من الخطة الدراسية للمناشط العملية التي تحقق تنمية الشخصية وهويتها الثقافية وقيمها الوطنية واستثمارها بالمسؤولية وتنمية روح التفاهم والتسامح ؛

(ب) أدخلت مادة البيئة المدرسية كمادة مدرسية في المرحلة الثانوية وكمناشط عملية في المناهج المحورية لمرحلة الأساس ؛

(ج) تم رفع معاهد إعداد المعلمين من عام واحد بعد المرحلة الثانوية لتصبح أربعة أعوام كمرحلة جامعية ينال الخريج بعدها شهادة تربوية جامعية متخصصة في تعليم مرحلة الأساس . وقد بدأ بالفعل تحويل سبعة معاهد في أنحاء السودان المختلفة لهذا الغرض .

المساواة في فرص التعليم والعمل والمشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية للجنسين بالسودان

٤٣ - يعتبر السودان من الدول القليلة في العالم التي تعاوي في الأجر بين المرأة والرجل في العمل المتساوي . وهذا لا يوجد حتى في الولايات المتحدة الأمريكية . وقد تم هذا منذ عام ١٩٧٠ . وللمرأة نفس الحقوق في فرص العمل والأجر وفوائد ما بعد الخدمة .

٤٤ - إن السودان أيضا من الدول القليلة التي تعطي حق الأمومة ورعاية الطفل للمرأة العاملة وتمنحها شهرين إجازة وضع بمرتب كامل بالإضافة إلى حقها الطبيعي في العطلات السنوية . كما تنال حقا في إجازة بدون مرتب لمدة قد تمتد لعامين لرعاية طفلها الوليد مع الاحتفاظ لها بوظيفتها . وقد أهمل الحكم الشنائي (الانكليزي - المصري) الذي امتدت فترة حكمه من ١٨٩٨ إلى ١٩٥٦ التعليم عموما وحارب تعليم المرأة ولم ينشئ أي مدرسة طوال العقدين الأولين من حكمه . وكان هذا ضد رغبة المواطنين في تعليم بناتهم مما دفع شيئا من الشيوخ المتعلمين في السودان إلى إنشاء أول مدرسة لتعليم البنات في العقد الثاني من القرن العشرين وهو الشيخ بابكر بدري . وحدث ذلك بمجهوده الخاص وبمعمونة المجتمع المحلي وفي "خارج" وهي مدينة بعيدة عن الخرطوم حتى يتفادى الصدام مع الحكومة . وقد تقبل المجتمع السوداني الفكرة وتحمس لها مما اضطر الحكومة إلى إنشاء مدارس للبنات بالخرطوم . وهذا التراجع من قبل الحكم الشنائي شجع الشيخ بابكر بدري على نقل مدرسته إلى الخرطوم .

٤٥ - إن هذه البداية المتأخرة لتعليم البنات في السودان ونموها البطيء طوال حقبة الاستعمار كانت وما زالت هي السبب الواضح في الفجوة بين نسبة تعليم الإناث والذكور وقد سعت الحكومات الوطنية معيا حثيثا لسدّها .

٤٦ - وأصبح التعليم لا يفرق بين الإناث والذكور منذ الاستقلال ، وقد أكد ذلك البيان السياسي الذي أصدره رأس الدولة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وتم تنفيذه . وتتاح للفتيات نفس الفرصة لمواصلة التعليم العالي حسب مؤهلاتهن ، حتى بلغت نسبة قبول الإناث في أكبر جامعة في السودان في عام ١٩٩٢ (جامعة الخرطوم) ٥٢ في المائة . كما أن هناك معلمات بمرحلة الأساس لكل مدارس البنات والمدارس المختلطة وعدد كبير من

مدارس البنين ، وقد بلغت نسبة المعلمات إلى المعلمين في مرحلة الاساس ٧٠ في المائة .

الحملة الشاملة لمحو الامية وتعليم الكبار

٤٧ - وضعت خطة للحملة الشاملة لمحو الامية تبدأ في عام ١٩٩١ وتنتهي عام ١٩٩٥ بمساعدة خبير من اليونسكو . وتم في العام الاول تدريب المعلمين ووضع المناهج وطباعة الكتب اللازمة . وفي العام الثاني بدأ إعلان الحملة لكل ولاية بمراكز دارفور التي بها أعلى نسبة من الاميين (٩٠٠ ٠٠٠ في عام ١٩٩٠) . وتم في دارفور محو ٧١٤ ألف أمي في عام ١٩٩٢ ، ويبقى حوالي مليون و٢٠٠ ألف أمي سيتم محو أميتهم بحلول عام ١٩٩٣ أي قبل موعد الخطة . وقد احتفلت هذا العام إحدى قرى دارفور بتحرير آخر فرد فيها من أميته . وهي قرية عديلة . واتخذت دارفور تدابير من شأنها انجاح الحملة مثل الإعلام الرسمي والشعبي واستنغار المنظمات الطوعية والرسمية .

خاتمة

تكرر حكومة السودان شكرها للجنة على اهتمامها بأوضاع أطفال السودان ، وتؤكد التزامها بالتعاون المستمر مع اللجنة التي تضطلع بمهمة إنسانية نبيلة نيابة عن الأسرة الدولية . إن الحكومة على استعداد كامل لمد اللجنة بمعلومات مكتوبة أو أثناء دورة انعقادها الرابعة في أيلول/سبتمبر القادم .
